

- 4 FEB 2025

Ref. الإشارة

Kuwait الكويت

قرار إداري رقم (١٤٦) لعام 2025

وكيل وزارة التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على: -

- المرسوم بالقانون رقم (43) لسنة 1964م بشأن الاستيراد ولائحته التنفيذية.
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1979م بشأن الاشراف على الإتجار في السلع وتحديد أسعار بعضها والأعمال الحرفية وتحديد أسعار بعضها وتعديلاته.
- وعلى المرسوم بقانون رقم (68) لسنة 1980م بإصدار قانون التجارة، والقوانين المعدلة له.
- وعلى المرسوم رقم (191) لسنة 2015م في شأن تنظيم وزارة التجارة والصناعة.
- وعلى القرار الوزاري رقم (216) لسنة 2014م بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (117) لسنة 2013م الصادر بتعديل بعض أحكام المرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1979م.
- وعلى القرار الوزاري رقم (160) لسنة 2019م بشأن تفويض وكيل الوزارة في بعض الاختصاصات.
- وعلى كتاب الهيئة العامة للغذاء والتغذية رقم (204) بتاريخ 2025/1/27م بشأن توصيات الاجتماع رقم (2025/1).
- وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

قرر

المادة الأولى

حظر استيراد جميع أنواع لحوم الطيور (الطازجة - المبردة - المجمدة - المصنعة) بكافة أنواعها ومشتقاتها ومنتجاتها وبيض المائدة فما عدا المعالجة حرارياً على درجة حرارة 70 درجة مئوية بسبب تفشي مرض انفلونزا الطيور شديد الضراوة على المناطق التالية في منطقة ايست رادينغ في مقاطعة يوركشير في إنجلترا - East Riding of Yorkshire - England.



- 4 FEB 2025

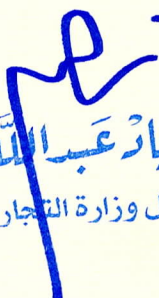
Ref. الإشارة

Kuwait الكويت

المادة الثانية

على جميع جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

وكيل وزارة التجارة والصناعة


نِيَّادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّجِيمُ
وكيل وزارة التجارة والصناعة

Ref. الإشارة

Kuwait

- 4 FEB 2025

الكويت

قرار إداري رقم () لعام 2025

وكيل وزارة التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على :-

- المرسوم بالقانون رقم (43) لسنة 1964م بشأن الاستيراد ولائحته التنفيذية.
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1979م بشأن الاشراف على الإتجار في السلع وتحديد أسعار بعضها والأعمال الحرفية وتحديد أسعار بعضها وتعديلاته.
- وعلى المرسوم بقانون رقم (68) لسنة 1980م بإصدار قانون التجارة، والقوانين المعدلة له.
- وعلى المرسوم رقم (191) لسنة 2015م في شأن تنظيم وزارة التجارة والصناعة.
- وعلى القرار الوزاري رقم (216) لسنة 2014م بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (117) لسنة 2013م الصادر بتعديل بعض أحكام المرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1979م.
- وعلى القرار الوزاري رقم (160) لسنة 2019م بشأن تفويض وكيل الوزارة في بعض الاختصاصات.
- وعلى كتاب الهيئة العامة للغذاء والتغذية رقم (204) بتاريخ 2025/1/27م بشأن توصيات الاجتماع رقم (2025/1).
- وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

قرر

المادة الأولى

حظر استيراد جميع أنواع لحوم الطيور (الطازجة - المبردة - المجمدة - المصنعة) بكافة أنواعها ومشتقاتها ومنتجاتها وبيض المائدة فما عدا المعالجة حرارياً على درجة حرارة 70 درجة مئوية بسبب تفشي مرض انفلونزا الطيور شديد الضراوة على المناطق التالية في منطقة إيست رادينغ في مقاطعة يوركشير في إنجلترا - East Riding of Yorkshire - England.



Ref. الإشارة

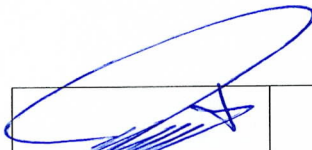
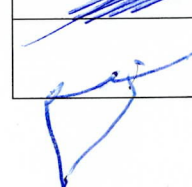
Kuwait الكويت

- 4 FEB 2025

المادة الثانية

على جميع جهات الاختصاص - كل فيما يخصه- تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

وكيل وزارة التجارة والصناعة

	الوكيل المساعد لشئون الرقابة وحماية المستهلك
	مدير إدارة الرقابة التجارية

